كتعدي اليهود في السبت فان القصد منعهم من الاستيلاء على الصيد فيه ودخوله في حفرهم التي هيئوها قبل يوم السبت استيلاء منهم عليه فيه فلم تنفعهم الحيلة شيئا ه وقال ابن حزم كل عقد حيلة الى محرم ليس في محله لان الوطء المتصل اليه بالنكاح ليس محرما انما المحرم الزنا فالاعم اذا اشتمل صورة مباحة وصورة محرمة لا يوصف بالتحريم ولا التوصل اليه بالطريق الشرعي تحتمل على التحريم ثم لما كان الجملتان نوع اجمال ذكر صلى الله عليه وسلم عقبهما مفرعا عليهما تفصيل بعضهما تضمنتاه زيادة للايضاح ونصا على صورة السبب الباعث على هذا الحديث وهو ما روي وان قال بعض المحدثين لم نر له سندا صحيحا ان رجلا من مكة كان يهوى امراة تسمى ام قيس فخطبها فامتنعت حتى تهاجر فلما هاجرت الى المدينة هاجر لاجلها فعرض به تنفيرا عن مثل قصده فقال فمن كانت هجرته وهي اعني الهجرة لغة الترك وشرعا مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة ووجوبها باق وخبر لا هجرة بعد الفتح المراد به لا هجرة بعد فتح مكة منها لانها صارت دار الاسلام وحقيقتها مفارقة ما يكرهه الله الى غيره للحديث الآتي والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وكانت اول الاسلام اما من مكة الى الحبشة او منها او من غيرها الى المدينة والمراد بها هنا الانتقال الى غير سوا مكة او غيرها وصورة السبب لا تخصص لكنها داخلة قطعا الى الله ورسوله قصدا

او نية

او نية فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا فليس الشرط هنا عين الجزاء الا انهما وان اتحدا لفظا اختلفا معنى وهو كاف في اشتراط تغاير الجزا والشرط والمبتدا والخبر ومن كانت هجرته لدنيا بضم اوله وحكي كسره وبقصره من غير تنوين اذ هو غير منصرف للزوم الف التانيث فيه ه وحكي تنوينه من الدنو لسبقها الدار الآخرة وهي سائر المخلوقات الموجودة قبل الآخرة وقيل الارض مع الهواء والجو واللام للتعليل او بمعنى الى لقوله فهجرته الى ما هاجر اليه والاول اظهر وسياتي حكمة التغاير بينهما يصيبها شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها باصابة الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود ه او امراة ينكحها اي يتزوجها كما في رواية ذكر الدنيا اما زيادة على السبب تحذيرا من قصدها نظير هو الطهور ماؤه الحل ميتته بعد السؤال عن طهورية ماء البحر واما لان ام قيس نضم لجمالها مالا فقصدهما مهاجرها واما لان السبب قصد نكاحها وقصد غيره دنيا فهجرته الى ما هاجر اليه عبر بالى هنا وباللام ثم ليفيد ان من كانت هجرته لاجل تحصيل ذلك كان هو نهاية هجرته لا يحصل له غيره وانما اتحد الشرط والجزا لفظا ثم تبركا بذكر الله ورسوله وتعظيما لهما بتكراره ولكونه ابلغ في الهجرة اليهما اذ من يسعى لخدمة ملك تعظيما له اجزل له عطاء ممن يسعى لينال من مادبته لا هنا اظهارا لعدم الاحتفال بامرهما وتنبيها على العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما فكانه قال الى ما هاجر اليه

Copyright King Saud University